

التعديل على المادة الحادية والعشرون من النظام الأساس للشركة بإضافة النص ادناه

البند بعد التعديل	البند قبل التعديل
<p>يعين مجلس الإدارة في أول اجتماع له من بين أعضائه رئيسًا للمجلس ويجوز أن يعين من بين أعضائه عضوًا منتدبًا ويعين مجلس الإدارة في أول اجتماع له من بين أعضائه نائبًا للرئيس. ويحدد مجلس الإدارة وفقًا لتقديره وبقرار يصدر عنه المكافأة الخاصة التي يحصل عليها رئيس مجلس الإدارة، إضافة إلى المكافأة المقررة لأعضاء مجلس الإدارة بمقتضى هذا النظام.</p>	<p>يعين مجلس الإدارة في أول اجتماع له من بين أعضائه رئيسًا للمجلس ويجوز أن يعين من بين أعضائه عضوًا منتدبًا ويعين مجلس الإدارة في أول اجتماع له من بين أعضائه نائبًا للرئيس.</p>